



إلى السيدات والسادة
مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: في شأن توظيف الأساتذة بموجب عقود من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
برسم السنة الدراسية 2017 - 2018

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، في إطار التحضير للسنة الدراسية 2017 - 2018، ومن أجل توفير الشروط الملائمة لضمان دخول مدرسي ناجح، وعملا بأحكام المقرر المشترك رقم 7259 بتاريخ 7 أكتوبر 2016، والذي يخول للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الحق في توظيف أساتذة بموجب عقود، وذلك للتدريس بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، يشرفني أن أدعوكم إلى تنظيم مباراة لتوظيف الأساتذة بموجب عقود، وذلك يومي 29 و30 يونيو 2017. ويتم تنظيم هذه المباراة وفق التدابير والإجراءات التالية:

أولا- الضوابط المعتمدة لتنظيم المباراة:

تحت إشراف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، يتم تنظيم مباراة لتوظيف الأساتذة بموجب عقود، على المستوى الإقليمي بالنسبة للمترشحين بسلك التعليم الابتدائي، وعلى المستوى الجهوي بالنسبة للمترشحين بسلك التعليم الثانوي، بحسب الشروط التالية:

- الالتزام بالقواعد والمعايير الوطنية المعتمدة في تنظيم المباريات؛
- اعتماد برمجة زمنية موحدة بالنسبة لجميع الأكاديميات من حيث تاريخ وتوقيت إجراء المباراة؛
- اعتماد شبكة موحدة للانتقاء الأولي؛
- اعتماد مواضيع موحدة بالنسبة للاختبارات الكتابية وكذا شبكة موحدة لتقويم الاختبار الشفوي.

ثانيا- الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز الاختبارات الكتابية وجوبا عبر تعبئة بطاقة الترشيح الإلكترونية، التي يحدّد فيها المترشح(ة) المديرية الإقليمية التي يرغب العمل بها والتي توجد في المجال الترابي الأقرب إلى سكنه، وذلك عن طريق البوابة الخاصة بمباراة توظيف الأساتذة بموجب عقود <http://tawdif.men.gov.ma> خلال الفترة ما بين 7 و20 يونيو 2017.

1- شروط الترشيح:

- تفتح المباراة في وجه المترشحين غير الموظفين، غير المشتغلين مع الأغيار بموجب عقود، المتوفرين على الشروط التالية:
- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا متمتعين بالحقوق المدنية، وألا يكون قد صدر في حقهم مقرر بالإدانة بسبب ارتكابهم جناية أو جنحة؛
- ألا يتجاوز عمرهم 45 سنة عند تاريخ توقيع عقد التوظيف؛
- أن يكونوا حاصلين على:
- شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية، أو شهادة تعادلها والمتوفرين على مؤهلات نظرية وأكاديمية ماثلة للتكوين في المسالك الجامعية للتربية؛
- شهادة الإجازة في المسالك الجامعية للتربية " تخصص مهن التدريس " المستفيدين من البرنامج الحكومي لتكوين أطر تربوية في مهن التدريس؛
- شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها.

2- ملف الترشيح:

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- وصل التسجيل الإلكتروني عبر البوابة الخاصة بالمباراة ؛
- التزام موقع من طرف المترشح(ة) ومصادق عليه من قبل السلطات المختصة، وفق النموذج المخصص لهذه الغاية، يسحب من البوابة الخاصة بالمباراة ؛
- نسخة من شهادة الإجازة أو الشهادة المعترف بمعادلتها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من بيانات النقط المحصل عليها طيلة مدة الدراسة بسلك الإجازة تحمل خاتم المؤسسة الجامعية؛
- كل وثيقة من شأنها تأكيد مؤهلات المترشح(ة) وأهليته(ها) لمزاولة مهام التدريس بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

3- إيداع ملفات الترشيح:

- يتعين على المترشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة للمشاركة في هذه المباراة، إيداع ملفات ترشيحهم، مقابل وصل، بالمديرية الإقليمية التي يرغبون العمل بها، وذلك ابتداء من يوم 7 يونيو 2017 وإلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 21 يونيو 2017 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.
- وجدير بالذكر، أنه لا يمكن الترشح في التعليم الثانوي بسلكيه إلا في المواد الدراسية المطابقة لمجال التخصص، ويعتبر لاغيا كل ترشح غير مطابق لتخصص الشهادة المدلى بها. في حين يتم قبول جميع التخصصات بالنسبة لسلك التعليم الابتدائي ومادة التربية البدنية والرياضية بالنسبة لسلكي التعليم الثانوي.

4- الانتقاء الأولي:

تخضع ملفات الترشيح للدراسة والانتقاء الأولي من طرف لجان المباراة على المستوى الإقليمي، بالنسبة للمرشحين بسلك التعليم الابتدائي، وعلى المستوى الجهوي بالنسبة للمرشحين بسلك التعليم الثانوي، وذلك وفق معايير موحدة ومحددة في شبكة تعد لهذا الغرض.

ثالثا- تنظيم وإجراء المباراة (الاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي):

يتم تنظيم المباراة على مرحلتين اثنتين، تتم المرحلة الأولى للاختبارات الكتابية، وتخصص المرحلة الثانية للاختبار الشفوي.

1- الاختبارات الكتابية :

يجتاز المترشحون الذين تم انتقاؤهم، الاختبارات الكتابية على الشكل التالي:

• بالنسبة للتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج)

الاختبار	مدة الانجاز	المعامل	التاريخ	التوقيت
اللغة العربية	3 ساعات	2	29 يونيو 2017	من الساعة 9 إلى الساعة 12
مستجدات نظام التربية والتكوين	3 ساعات	2		من الساعة 14 إلى الساعة 17
العلوم والرياضيات	4 ساعات	2	30 يونيو 2017	من الساعة 9 إلى الساعة 13
اللغة الفرنسية	3 ساعات	2		من الساعة 14 إلى الساعة 17

• بالنسبة للتعليم الثانوي بسلكه الإعدادي والتأهيلي (جميع التخصصات)

الاختبار	مدة الانجاز	المعامل	التاريخ	التوقيت
مادة التخصص وديداكتيك مادة التخصص	4 ساعات	3	29 يونيو 2017	من الساعة 9 إلى الساعة 13
مستجدات نظام التربية والتكوين	3 ساعات	2		من الساعة 14 إلى الساعة 17

2- الاختبار الشفوي:

يتأهل لاجتياز المترشحون الناجحون في الاختبارات الكتابية بالنسبة للتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي .

الاختبار	مدة المناقشة	المعامل
مناقشة مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح(ة) على ممارسة مهام التدريس	50 دقيقة	3

وتجدر الإشارة إلى أن نشر لائحة المترشحين الذين سيتم انتقاؤهم لاجتياز المباراة، وكذا لائحة الناجحين في الاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي، سيتم عبر البوابة الخاصة بمباراة توظيف الأساتذة بموجب عقود، وكذا بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية الواقعة في مجالها الترابي.

ويعتبر الإعلان عن لوائح المقبولين لاجتياز الاختبارات بمثابة استدعاء رسمي للمعنيين بالأمر.

رابعاً- الجدولة الزمنية لتدبير المباراة:

التاريخ	العمليات
7 يونيو 2017	نشر الإعلان في الصحف الوطنية
21 يونيو 2017	آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح
من 22 إلى 23 يونيو 2017	الانتقاء الأولي لملفات الترشيح
24 يونيو 2017	إعلان ونشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية
29 و 30 يونيو 2017	إجراء الاختبارات الكتابية
5 يوليوز 2017	إعلان ونشر لائحة الناجحين في الاختبارات الكتابية
من 6 إلى 10 يوليوز 2017	إجراء الاختبار الشفوي
15 يوليوز 2017	الإعلان عن النتائج النهائية

خامساً- إحداث لجان المباراة وتحديد مهامها:

تحدث بمقرر مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجان للإشراف على مباراة التوظيف بموجب عقود، تتألف من رئيس ونائب للرئيس وأربعة (4) أعضاء على الأقل.

ويختار أعضاء هذه اللجان من بين المفتشين التربويين حسب الأسلاك التعليمية، والأساتذة العاملين بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين ومؤسسات التربية والتعليم العمومي، المشهود لهم جميعهم بالكفاءة العلمية والبيداغوجية في مجال تخصصهم. تتولى لجان المباراة الإشراف على التأطير التربوي والمادي للمباراة، والسهر على حسن سير عمليات الانتقاء الأولي والاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي وإجراء المداولات وحصر لوائح الناجحين ولوائح الانتظار.

سادسا- توصيف مجالات الاختبارات:

في إطار إرساء الآليات الكفيلة بإجراء مباراة توظيف الأساتذة بموجب عقود على أساس تعاقدى، وتمكين المترشحين من توجيه وتركيز مجهوداتهم في التحضير لهذه المباراة، فقد تم وضع بطاقة خاصة بكل موضوع من مواضيع الاختبارات، تحدد توصيفا مجالات هذه الاختبارات وتحصر محاورها الرئيسية ودرجة أهمية كل محور أو مجال. ويمكن الاطلاع على هذه البطاقات وسحبها من البوابة الخاصة بالمباراة .

سابعا- الحقوق والواجبات:

يستفيد الأساتذة المتعاقدون من الحقوق المنصوص عليها في العقد، فيما يتعين عليهم من ناحية أخرى، الالتزام بالواجبات المهنية التي ستناط بهم. وتتمثل فيما يلي:

1 - الحقوق:

- **الحق في الأجرة:** أجرة جزافية شهرية تصرف من ميزانية الأكاديمية، وهي أجرة مماثلة للأجرة التي يتقاضاها الأستاذ المرتب في الدرجة الثانية (السلم 10):
- **الحق في التعويضات:** التعويضات العائلية والتعويض عن المنطقة؛
- **الحق في الترقية:**
 - الترقية في الرتبة؛
 - الترقية في الدرجة عن طريق الاختيار بعد التوفر على 10 سنوات من الأقدمية وفي حدود 20 بالمائة من عدد المستوفين للشروط المطلوب؛
 - الترقية في الدرجة عن طريق امتحان الكفاءة المهنية بعد التوفر على 6 سنوات من الأقدمية وفي حدود 13 بالمائة من عدد المستوفين للشروط المطلوب؛
- **الحق في التكوين والتدريب:**
 - الاستفادة من دورات تكوينية وتأهيلية لتعزيز القدرات المهنية والبيداغوجية؛
 - اجتياز امتحان التأهيل المهني أربع مرات كحد أقصى خلال مدة سنتي التدريب.
- **الحق في الرخص:**
 - الرخص الإدارية: الرخصة السنوية (العطلة)، الرخص الاستثنائية لأسباب عائلية أو خطيرة، ورخصة أداء مناسك الحج؛
 - رخصة الولادة (14 أسبوعا)؛
 - الرخص المرضية: رخص مرض قصيرة الأمد، رخص مرض متوسطة الأمد، ورخص مرض طويلة الأمد.

• الحق في التغطية الاجتماعية:

- الانخراط في نظام التغطية الصحية الإجبارية المسير من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي؛
- الانخراط في نظام التغطية الصحية المسير من طرف "التعاضدية العامة للتربية الوطنية"؛
- الانخراط في مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للتربية والتكوين؛
- التعويض عن حوادث الشغل؛
- التقاعد.

2 - الواجبات:

- احترام الأحكام الواردة في عقد التوظيف؛
- قبول مقر العمل وكذا التعيين بإحدى مؤسسات التربية والتعليم العمومي التي يتم تحديدها من قبل الإدارة؛
- القيام بمهام التدريس وفق الحصص الأسبوعية كما تم التنصيص عليها في العقد؛
- التقيد بالمنهاج الرسمية والعمل على إنجاز المقررات داخل الآجال المطلوبة؛
- تقييم تعلمات التلاميذ؛
- المشاركة في الأنشطة المدرسية؛
- المساهمة في عمليات الحراسة وتصحيح الامتحانات المدرسية الإسهادية؛
- احترام أخلاقيات مهنة التدريس؛
- الامتثال لتوجيهات وتعليمات السلطة الرئاسية؛
- واجب الكتمان وعدم تسريب أو نشر المعطيات والمعلومات والوثائق خلال ممارسة المهام؛
- الالتزام بالخضوع للدورات التكوينية التأهيلية المنظمة من طرف الأكاديمية؛
- الالتزام بالخضوع لتقييم الأداء المهني مرتين خلال السنة؛
- الالتزام بكون النجاح في امتحان التأهيل المهني شرطا ضروريا لتجديد العقد؛
- عدم ممارسة أي عمل أو نشاط مدر للربح أثناء مدة سريان العقد.

ثامنا- مقتضيات عامة:

- يخضع المترشحون الذين تم الإعلان عن نجاحهم بصفة نهائية للتكوين في مجال التربية والتدريس، قبل توقيع عقود التوظيف مع الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين؛
- يحدد العقد المبرم بين الأكاديمية الجهوية والأساتذة المتعاقدين حقوق والتزامات الطرفين المتعاقدين؛
- إن تعيين الناجحين في مباراة التوظيف، سيتم:

- بالنسبة للتعليم الابتدائي: داخل المجال التربوي للمديرية الإقليمية التي تم اختيارها من قبل المترشح، أو بإحدى المديريات الإقليمية الواقعة في المجال التربوي للأكاديمية، في حالة إدراج إسم المترشح ضمن لائحة الانتظار، حسب الاستحقاق.

- بالنسبة للتعليم الثانوي: بإحدى المديريات الإقليمية الواقعة في المجال التربوي للأكاديمية.

- يرم العقد المذكور لمدة محددة في سنتين؛
 - يتم تجديد العقد لمدة سنة قابلة للتجديد بصفة تلقائية بعد سنتين من التدريب، وبعد النجاح في امتحان التأهيل المهني الذي سينظم خلال سنتي التدريب المشار إليهما؛
 - يخضع الأساتذة المتعاقدون لتقييم المردودية المهنية بصفة متواصلة ابتداء من السنة الأولى، ويؤخذ هذا التقييم بعين الاعتبار عند الترقّي والتجديد التلقائي للعقد؛
 - لا يخول العقد أي حق للأساتذة المتعاقدين في المطالبة بالإدماج في أسلاك الوظيفة العمومية.
- هذا، وفي حالة عدم التحاق المترشح، الذي اجتاز بنجاح مباراة التوظيف بموجب عقد، بمقر عمله، في أجل أقصاه 5 أيام، يتم تعويضه - بعد إخباره بذلك - بمترشح آخر من بين المترشحين المرتبين في لائحة الانتظار حسب الاستحقاق.
- ونظرا للأهمية القصوى لهذه العملية، فإنه يتعين عليكم توفير الإمكانيات والوسائل اللوجستية الضرورية لتنظيم المباراة وتسهيل عمل لجانها. والسلام.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي
محمد حماد